

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

**قرارات**  
**المجلس الأعلى للجامعات**  
**الجلسة رقم (٦٥٦) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٧ م**

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٥٥) بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٧.

• القرار:

قرر المجلس المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٥٥) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٧ ما عدا البند رقم (١٩٨) من المحضر.

\* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٤٠) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٤.

• القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٤٠) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٤ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(٢) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إنشاء قسم الإعلام التربوي بمرحلة الدراسات العليا (بنظام الساعات المعتمدة) بكلية التربية النوعية بالجامعة واعتماد لائحته الداخلية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- إنشاء قسم الإعلام التربوي بمرحلة الدراسات العليا (بنظام الساعات المعتمدة) بكلية التربية النوعية جامعة القاهرة.
- ٢- لائحة الدراسات العليا بقسم الإعلام التربوي ، وذلك في ضوء التعديلات التي أوصت بها لجنة القطاع المختصة.
- ٣- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٣) اقتراح جامعة القاهرة بتعديل البند (٢) من المادة (١٤) باللائحة الداخلية بكلية التربية والطفولة المبكرة بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- تعديل البند (٢) من المادة (١٤) باللائحة الداخلية بكلية التربية والطفولة المبكرة جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وذلك على النحو المبين بمذكرة الجامعة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٢٢) اقتراح جامعة الفيوم بشأن نقل تبعية مركز التدريب التربوي بكلية التربية من جامعة القاهرة إلى جامعة الفيوم.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على نقل تبعية مركز التدريب التربوي بكلية التربية من جامعة القاهرة إلى جامعة الفيوم.

(٤٤) محضر اجتماع اللجنة المشكلة لدراسة أوضاع التعليم المفتوح الإلكتروني المدمج بشأن البرامج الجديدة المقترحة من الجامعات.

● القرار: #

قرر المجلس إحالة محضر اجتماع اللجنة المشكلة لدراسة أوضاع التعليم المفتوح بنظام التعليم الإلكتروني المدمج بشأن إنشاء بعض البرامج الجديدة المقترحة من الجامعات الدبلومات المهنية التي لم تعرض على لجان القطاعات المختصة لإصدار الموافقة النهائية عليها.

(٤٥) متابعة تنفيذ قرارات الاجتماع العاجل المنعقد بتاريخ ٢٧/١١/٢٠١٦ برعاية دولة رئيس مجلس الوزراء المهندس / شريف إسماعيل بخصوص احتياجات المرضى الذين يتم علاجهم بالمستشفيات الجامعية من أدوية الطوارئ والتخدير والعناية المركزة ولوازم الغسيل الكلوي والمحاليل الطبية.

● القرار: #

أحيط المجلس علماً بمتابعة تنفيذ قرارات الاجتماع العاجل المنعقد بتاريخ ٢٧/١١/٢٠١٦ برعاية دولة رئيس مجلس الوزراء المهندس / شريف إسماعيل بخصوص احتياجات المرضى الذين يتم علاجهم بالمستشفيات الجامعية من أدوية الطوارئ والتخدير والعناية المركزة ولوازم الغسيل الكلوي والمحاليل الطبية.

(٤٦) كتاب السيد الدكتور / نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن اجتماع مجلس إدارة المركز على السادة أعضاء المجلس الأعلى للجامعات لاعتماد قيمة اشتراكات خدمات الربط الشبكي والانترنت للعام المالي ٢٠١٦/٢٠١٧.

● القرار: #

قرر المجلس الموافقة على اعتماد محضر اجتماع مجلس إدارة مركز الخدمات المعرفية والإلكترونية على السادة أعضاء المجلس الأعلى للجامعات ، وكذلك اعتماد قيمة اشتراكات خدمات الربط الشبكي والانترنت للعام المالي ٢٠١٦/٢٠١٧.

(٤٧) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً به كتاب رئيس جامعة الفيوم بشأن طلب الموافقة على اتخاذ إجراءات تحويل الأرصدة الخاصة بحساب الرعاية الصحية والاجتماعية لأعضاء هيئة التدريس بالجامعة بعد موافقة مجلس الجامعة بايقاف العمل بالحساب في ضوء ما أسفر عنه تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات.

• القرار: #

قرر المجلس تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / أمين لطفي السيد	رئيس جامعة بني سويف
أ.د / جابر جاد نصار	رئيس جامعة القاهرة
أ.د / عبد الوهاب عزت	رئيس جامعة عين شمس
أ.د / عاطف العوام	أمين لجنة قطاع الدراسات التجارية

وذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتحويل الأرصدة الخاصة بحساب الرعاية الصحية والاجتماعية لأعضاء هيئة التدريس وايقاف العمل بصندوق تحسين أوضاع العاملين.

(٤٨) الكتاب الوارد من السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن رغبة بعض الجامعات في إنشاء فروع لها في المنطقة العربية بدافع نشر الثقافة المصرية وتمتين للعلاقات بين مصر والدول الصديقة مع مراعاة أن يتم هذا ضمن خطة استراتيجية تراعي الجدوى الاقتصادية وألويات التوسع في العالم الخارجي ، وتوفير العملة الصعبة وعدم الشروع في اتخاذ الإجراءات نحو إنشاء فروع جديدة للجامعات المصرية بالخارج إلا بعد موافقة الوزارة والتي ستقوم بدورها بالتنسيق الكامل مع وزارة الخارجية والحصول على كافة المرافقات اللازمة.

• القرار: #

أحيط المجلس علماً بالكتاب الوارد من السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن رغبة بعض الجامعات في إنشاء فروع لها في المنطقة العربية بدافع نشر الثقافة المصرية وتمتين للعلاقات بين مصر والدول الصديقة مع مراعاة أن يتم هذا ضمن خطة استراتيجية تراعي الجدوى الاقتصادية وألويات التوسع في العالم الخارجي ، وتوفير العملة الصعبة وعدم الشروع في اتخاذ الإجراءات نحو إنشاء فروع جديدة للجامعات المصرية بالخارج إلا بعد موافقة الوزارة والتي ستقوم بدورها بالتنسيق الكامل مع وزارة الخارجية والحصول على كافة المرافقات اللازمة.

(٤٩) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً به كتاب السيد الاستاذ وزير الثقافة بشأن ما تضمنته المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم (١٧٦) لسنة ١٩٩٣ بإنشاء الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية وتشكيل مجلس إدارة الهيئة حيث يوجد ضمن التشكيل أربعة رؤساء من الأقسام العلمية ذات الأهمية بأهداف ونشاط دار الكتب بالجامعات يختارهم المجلس الأعلى للجامعات لمدة سنتين قابلة للتجديد.

● القرار: #

قرر المجلس الموافقة على ترشيح السادة الآتي أسمائهم في عضوية مجلس إدارة هيئة دار الكتب والوثائق القومية بالجامعات لمدة سنتين قابلة للتجديد وهم:

الاسم	الدرجة
أ.د / محمود عبد الكريم	رئيس قسم المكتبات بكلية الآداب بجامعة المنوفية
أ.د / خالد عبد الفتاح موسى	أستاذ المكتبات بكلية الآداب - جامعة الفيوم
أ.د / السيد محمد الهريبيطي	رئيس قسم علوم الحاسب بكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة عين شمس
أ.د / منى عبد اللطيف شاكر	رئيس قسم المكتبات والمعلومات بكلية الآداب جامعة القاهرة

(٥٣) طلب لجنة قطاع الدراسات الإعلامية بشأن عقد جلسة للمجلس الأعلى للجامعات تناقش خلالها أولويات إنشاء كليات الإعلام.

● القرار: #

قرر المجلس تأجيل النظر في الموضوع لحين دعوة السيد أ.د/رئيس لجنة قطاع الدراسات الإعلامية.

(٥٤) كتاب جامعة بني سويف بشأن الموافقة على إنشاء وحدة لمناهضة التحرش بالجامعات تحت إشراف كلية الإعلام.

● القرار: #

قرر المجلس ما يلي:

- ١- أحيط المجلس علماً بكتاب جامعة بني سويف بشأن الموافقة على إنشاء وحدة لمناهضة التحرش بالجامعات تابعة لمكتب رئيس الجامعة.
- ٢- إحالة الموضوع للجامعات مع التوصية بتحويل أعمال وحدة مناهجة التحرش لقطاع مكتب رئيس الجامعة.

(٥٨) كتاب رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي ورئيس عام الامتحان بوزارة التربية والتعليم بشأن عدم إمكانية الانتهاء من جميع أعمال التظلمات في خلال شهرين من تاريخ إعلان نتيجة الثانوية العامة.

#### ● القرار: #

قرر المجلس ما يلي:

١- التأكيد على قراره السابق الصادر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١٦

المتضمن ما يلي:

\* بالنسبة للطلاب الذين يحصلون على زيادة درجات في امتحانات الشهادات الثانوية الحاصلين عليها:

أولاً: يتم مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم والتعليم الفني في هذا الشأن بما يتضمن مراعاة أن يكون تقديم تظلمات الطلاب وظهور نتيجة هذه التظلمات لا يتعدى شهرين من تاريخ صدور الشهادات الثانوية المصرية.

ثانياً: في حالة ورود تعديلات جديدة في درجات الطلاب يتم ترشيحهم وفقاً لمجموع درجاتهم الجديد ، مع مراعاة ترتيب رغباتهم المدونة ببرنامج التنسيق الإلكتروني، ويطبق ذلك بالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة.

ثالثاً: تقوم الكليات المرشح لها هؤلاء الطلاب بالتأكد من تحقيقهم لنسب الحضور المقررة باللوائح الداخلية للكليات لضمان حسن سير العملية التعليمية، وإلا يتم إيقاف قيدهم لهذا العام على أن يتم قيدهم اعتباراً من العام الجامعي التالي كطلاب مستجدين.

رابعاً: بالنسبة للطلاب الذين تم ترشيحهم وحصلوا على زيادة درجات في الشهادة الثانوية ويرغبون في الاستمرار في كلياتهم الأصلية التي سبق ترشيحهم لها فيقوم مكتب التنسيق بتثبيت ترشيحهم بناءً على طلباتهم.

٢- إبلاغ وزارة التربية والتعليم.

٣- إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد.

(٥٩) كتاب رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي بشأن الطالب / أحمد محمود عبده المستنفذ مرات الرسوب من كلية الطب جامعة القاهرة والذي يرغب في إعادة قيده نظراً لظروفه الصحية حيث انه كان يعاني من اضطراب وجداني (إكتنابي النوع).

#### ● القرار: #

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى جامعة القاهرة حيث أنه من اختصاص الجامعة.

(٦٢) تحديد قواعد صرف مكافأة السادة أعضاء اللجنة العليا واللجان العلمية والمحكمين واللجان المختصة للقطاعات وسكرتارية اللجان بالدورة الثانية عشر (٢٠١٦-٢٠١٩).

### • القرار: #

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:-

أولاً: مكافأة السادة أعضاء اللجان العلمية:-

١- يمنح السادة أعضاء اللجان العلمية مكافأة عن كل اجتماع يعقد ويحضره وبعد أقصى اجتماع واحد شهرياً على النحو التالي:-

مقرر اللجنة (٤٠٠ جنيهاً) ، الأمين (٣٠٠ جنيهاً) ، كل عضو من أعضاء اللجنة (٢٠٠ جنيهاً) خصماً على حساب معادلات الجامعات والمعاهد الخاصة رقم (٩/٤٥٠ /٨٧٢٥١/٧).

٢- بالنسبة للتقدم من الخارج:-

\* يمنح أعضاء اللجان العلمية ٢٠٠ جنيهاً خصماً على حساب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية للقبول بالجامعات) رقم (٩/٤٥٠ /٨٧٢٤٨/١) عن كل حالة متقدمة للترقية من المعاهد والمراكز البحثية غير الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٥٢.

ثانياً: مكافأة السادة الفاحصين:-

\* يمنح السادة المحكمين عن الحالات المتقدمة من الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٥٢ مكافأة قدرها ٤٠٠ جنيهاً خصماً على حساب معادلات الجامعات والمعاهد الخاصة رقم (٩/٤٥٠ /٨٧٢٥١/٧) عن كل حالة متقدمة للترقية تصرف مرة واحدة فقط عن الحالة.

\* يمنح السادة المحكمين عن الحالات المتقدمة من الجامعات والمعاهد والمراكز البحثية غير الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات مكافأة قدرها ٤٠٠ جنيهاً ( خصماً على حساب المجلس الأعلى للجامعات ) ( المسابقة المركزية للقبول بالجامعات) رقم (٩/٤٥٠ /٨٧٧٢٤٨/١) عن كل حالة متقدمة للترقية تصرف مرة واحدة فقط عن الحالة.

ثالثاً: مكافأة السادة أعضاء اللجان التخصصية:-

\* يمنح السادة أعضاء اللجان التخصصية مكافأة عن كل اجتماع يعقد ويحضره بحد أقصى اجتماع واحد شهرياً تقدر ٥٠٠ جنيهاً.

\* منح عضو اللجنة الثلاثية أو المحكم الرابع الذي تم اختياره من قبل اللجنة التخصصية لفحص الانتاج العلمي أو فحص التظلم مكافأة قدرها ٤٠٠ جنيهاً.

خصماً على حساب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية للقبول بالجامعات) رقم (٩/٤٥٠ /٨٧٢٤٨/١).

رابعاً: مكافأة السادة أعضاء اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية:-

\* يمنح سكرتير كل لجنة علمية مكافأة قدرها ٢٠٠ جنيهاً خصماً على حساب معادلات الجامعات والمعاهد الخاصة رقم (٩/٤٥٠ /٨٧٢٥١/٧) بحد أقصى اجتماع واحد شهرياً.

\* يمنح سكرتير كل لجنة تخصصية لقطاع ما مكافأة قدرها (٢٠٠ جنيهاً شهرياً) بحد أقصى اجتماع واحد عن كل لجنة تخصصية للقطاع.  
\* يمنح سكرتير اللجنة العليا مكافأة قدرها (٢٠٠ جنيهاً شهرياً).  
خصماً على حساب المجلس الأعلى للجامعات (المسابقة المركزية للقبول بالجامعات) رقم (٩/٤٥٠/٨٧٢٤٨/١).

(٦٣) تشكيل لجنة عليا للوائح الطلابية تتولى إعداد مسودة كاملة لائحة الاتحادات الطلابية تراعي ما جاء في جميع اللوائح السابق صدورها حتى تاريخه.

#### • القرار: #

قرر المجلس مخاطبة السادة رؤساء الجامعات التي لم يتم تمثيل طلابها في هذا التشكيل لترشيح طالب عن جامعتها مع مراعاة أن يكون الرد خلال أسبوع من تاريخه.

(٧٤) عرض توصية اللجنة العليا لتنظيم أعمال اللجان العلمية بجلستها بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٣ وبحضور السيد أ.د/ المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات الموافقة على الإعتداد بتاريخ القبول لنشر الأبحاث العلمية المقدمة للترقية (أستاذ - أستاذ مساعد).

(٧٨) كتاب السيدة الدكتورة/ مديرة وحدة شهادة النيل الدولية التابعة لصندوق تطوير التعليم برئاسة مجلس الوزراء بشأن طلب اعتماد مقترح قواعد قبول الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية للالتحاق بالجامعات ومؤسسات التعليم العالي المصرية وإدراجها بمكاتب تنسيق القبول المعنية.

استعرض المجلس الموضوع في ضوء قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣ المتضمن نظام قبول حملة شهادة الثانوية من مدارس النيل الدولية، وفي ضوء قرار وزير التربية والتعليم والتعليم الفني رقم ١٢١ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢ بشأن مدارس النيل المصرية، وفي ضوء المقترح المقدم من وحدة شهادة النيل الدولية.

#### • القرار: #

قرر المجلس الموافقة على قواعد قبول الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية في الجامعات ومؤسسات التعليم العالي المصرية وذلك على النحو التالي:



**أولاً: تعريف بشهادة النيل الثانوية الدولية:**

- \* شهادة النيل الدولية هي شهادة مصرية مصممة وفقاً للمعايير الدولية تحت إشراف وحدة شهادة النيل الدولية بصندوق التطوير التعليم ، وبالشراكة مع هيئة الامتحانات الدولية بجامعة كامبريدج البريطانية.
- \* تتولى وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، ومديريات التربية والتعليم المختصة اعتماد شهادة اتمام مرحلة الدراسة الثانوية التي تصدرها المدارس التابعة لوحدة شهادة النيل الدولية، والمدارس التي يرخص لها بذلك من جهات الترخيص المعنية بمسمى: شهادة النيل الثانوية الدولية

**Certificate of Nile international secondary Education (CNUSE).****ثانياً: قواعد عامة**

- تمنح شهادة النيل الثانوية الدولية (CNUSE) وفق المتطلبات الآتية:
- \* اجتياز بنجاح امتحانات سبع مواد كحد أنى من المواد المؤهلة لدخول الجامعات ، وفقاً لجدول المواد الوارد بقرار وزير التربية والتعليم الصادر في هذا الشأن.
- \* اجتياز بنجاح امتحان مادتي التربية الدينية والتربية الوطنية أمام لجان الثانوية العامة المصرية، ولا تحتسب هاتين المادتين ضمن المواد الأساسية أو الاختيارية.
- \* اجتياز بنجاح امتحان في مادتين من ضمن المواد الآتية: الفن والتصميم Art and Design الموسيقى ، التربية الرياضية ولا تحسب هذه المواد ضمن المواد الأساسية أو الاختيارية.
- \* يتقدم الطالب الحاصل على شهادة النيل الثانوية الدولية Certificate of Nile للالتحاق بالجامعات وكافة مؤسسات التعليم العالي المصرية بشرط قضاء اثني عشر عاماً على الأقل في التعليم قبل الجامعي منهم ثلاث سنوات على الأقل في المرحلة الثانوية.
- \* يتم احتساب كل من مادة اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات (المستوى الأول L1) (إجباري) بالإضافة إلى مادة اللغة الفرنسية (حال اختيارها) ضمن المواد السبع المطلوبة كحد ادنى بشرط استيفاء المواد المؤهلة للقبول بكل كلية / معهد.

**ثالثاً: قواعد تحديد نسبة الاعداد المخصصة لطلاب شهادة النيل الثانوية الدولية**

- ١- تحدد الأعداد المقررة على أساس تخصيص نسبة مرنة مستقلة للطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية للالتحاق بالجامعات الحكومية على أن تحسب تلك النسبة على أساس الأعداد المقرر قبولها سنوياً من حملة الثانوية العامة المصرية في كافة الكليات بالجامعات الحكومية والمعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي بجميع تخصصاتها طبقاً للمواد المؤهلة والشروط المطلوبة مع جبر كسر العدد إلى العدد الصحيح الأعلى.

- ٢- يتم حساب النسبة المرنة المقررة لدخول الطلاب الحاصلين شهادة النيل الدولية بالجامعات والمعاهد الحكومية على النحو التالي:-
- (أ) النسبة المرنة للطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية في مجموع الكليات العلمية = عدد الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية المؤهلين للقبول في كليات المجموعة العلمية ÷ عدد الطلاب المقرر قبولهم في جميع كليات المجموعة العلمية من طلاب شهادة الثانوية العامة في الجامعات الحكومية.
- (ب) النسبة المرنة للطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية في مجموع الكليات العلمية = عدد الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية المؤهلين للقبول في كليات المجموعة العلمية ÷ عدد الطلاب المقرر قبولهم في مجموعة الكليات الهندسية من طلاب شهادة الثانوية العامة في الجامعات الحكومية.
- (ت) النسبة المرنة للطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية في مجموع الكليات النظرية والأدبية = عدد الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية المؤهلين للقبول في مجموع الكليات النظرية والأدبية ÷ عدد الطلاب المقرر قبولهم في جميع كليات النظرية والأدبية من طلاب شهادة الثانوية العامة في الجامعات الحكومية.
- (ث) يتم تحديد عدد الأماكن المتاحة للطلاب المتقدمين من شهادة النيل الثانوية الدولية في كل كلية أو معهد بضرب النسبة المخصصة للشهادة في عدد الأماكن المقرر قبولها من حملة الثانوية العامة المصرية في كل كلية أو معهد مع جبر كسور الأماكن إلى العدد الصحيح الأعلى.
- فعلى سبيل المثال :
- \* إذا كان عدد الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية والمؤهلين للقبول في كليات المجموعة العلمية ٢٠ طالب وكان مجموع أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من طلاب الثانوية العامة المصرية في كليات المجموعة العلمية ٤٣٠٠٠ طالب تكون النسبة المرنة في مجموعة الطلاب العلمية ١١٦٥٠٤٠٠ %.
- \* وعليه تكون الأماكن المتاحة للطلاب المتقدمين من شهادة النيل الثانوية الدولية في كل كلية تقبل ٩٠٠ طالب يساوي  $١١٦٥٠٤٠٠ \times ٩٠٠ = ٤١٨٠٠٠$  - يتم جبرها إلى مكان واحد في كلية من كليات المجموعة العلمية.

**رابعاً: شروط وقواعد قبول شهادة النيل الثانوية الدولية**

مع ضرورة مراعاة الشروط الإضافية للقبول ببعض الكليات (والموضحة في البند الخاص بالشروط الإضافية) يتم قبول الطلاب الحاصلين على شهادة النيل الثانوية الدولية بالضوابط والشروط التالية:

١- أن يكون الطالب نجحاً في سبع مواد في المستوى الأول (L١) كحد أدنى ، وفي حالة تكرار الطالب لدراسة نفس المادة في مستوى أعلى (L٢ أو L٣) فيمكن احتساب أي منهما بدلاً من المستوى الأقل (L١) لنفس المادة ضمن المواد المؤهلة للقبول في الكليات الجامعية والمعاهد العليا للاستفادة من التقدير الأعلى لصالح الطالب، مع ذكر تقدير المادة في كل مستوى يدرسه الطالب في الشهادة.

مع التأكد من استيفاء المواد المؤهلة للقبول بكل كلية، وبشروط عدم تكرار أي مادة في أكثر من مستوى عند حساب المجموع الاعتباري إلا في حالة الكليات العلمية والهندسية، وفقاً لما هو مبين في البند الخاص بالمواد المؤهلة.

وذلك فيما عدا المواد التي تدرس في مستوى أعلى من المستوى (L١) فقط وتمت معادلتها ووافقت عليها وزارة التربية والتعليم المصرية.

٢- يتم احتساب المجموع الاعتباري للشهادة وفقاً لجدول التقييم الرقمي لتقديرات مواد الشهادة الوارد بالبند الخاص بحساب المجموع الاعتباري للشهادة ( الحد الأدنى للنجاح تقدير E).

٣- المواد المؤهلة للقبول بكليات ومعاهد الجامعات المصرية تنقسم إلى ثلاث مجموعات:

\* مواد إجبارية - وهي المواد التي تدخل ضمن متطلبات الشهادة ولا يمكن الحصول على شهادة النيل الدولية دون اجتيازها بنجاح - وهي مواد اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات.

\* مواد أساسية - وهي المواد المؤهلة لتخصص مجموعات الكليات الجامعية والمعاهد العليا المختلفة.

\* مواد اختيارية - وهي جميع المواد التي تدخل ضمن المواد المؤهلة لدخول الجامعات وتمنح شهادة النيل الثانوية الدولية للطلاب المتقدمين للحصول عليها وتم الموافقة عليها ومعادلتها سابقاً من قبل وزارة التربية والتعليم وموافقة المجلس الأعلى للجامعات، وكذلك المواد المؤهلة التي يتم الموافقة عليها ومعادلتها لاحقاً من قبل وزارة التربية والتعليم والمجلس الأعلى للجامعات.

٤- للقبول في بعض الكليات يمكن إضافة مواد أخرى عند حساب المجموع الاعتباري وفقاً لما هو مبين في البند الخاص بالمواد المؤهلة.

**خامساً: المواد المؤهلة المطلوبة للقبول بالكليات والمعاهد المصرية**

تصنف المواد المؤهلة لكليات ومعاهد الجامعات المصرية إلى ثلاث مجموعات على النحو التالي:

١- المجموعة الأولى (مجموعة الكليات والمعاهد النظرية والأدبية):

وهي مجموعة المواد المؤهلة للقبول بكليات (الآداب - الحقوق - الاقتصاد والعلوم السياسية - التجارة - التجارة وإدارة الأعمال - الإعلام - الآثار - الألسن - السياحة والفنادق - الخدمة الاجتماعية - الاقتصاد المنزلي - الأقسام الأدبية بكليات التربية والبنات " آداب " - الفنون الجميلة " فنون " - التربية الفنية - التربية الرياضية - التربية الموسيقية - التربية النوعية - البنات جامعة عين شمس " تربية " - والمعاهد العالية الخاصة " إدارة - محاسبة - سياحة وفنادق - لغات - نظم معلومات ") والكليات والمعاهد المناظرة.

المواد المؤهلة لهذه المجموعة من الكليات هي:

\* المواد الإجبارية: اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات.

\* المواد الأساسية: لا يوجد.

\* المواد الاختيارية: جميع المواد المؤهلة لدخول الجامعات وليست من المواد الاختيارية.

## ٢- المجموعة الثانية: (المجموعة العلمية):

وهي مجموعة المواد المؤهلة للقبول بكليات (الطب - طب الأسنان - الصيدلة - التمريض - الطب البيطري - العلاج الطبيعي - الأقسام العلمية بكليات العلوم - الأقسام العلمية بكليات التربية - البنات علوم - البنات تربية" بكلية البنات جامعة عين شمس - كليات الزراعة - كليات الفنون التطبيقية) والكليات المناظرة.

المواد المؤهلة لهذه المجموعة من الكليات هي:

\* المواد الإجبارية : اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات.

\* المواد الأساسية : الفيزياء والكيمياء والأحياء.

\* المواد الاختيارية: جميع المواد المؤهلة لدخول الجامعات وليست من المواد الإجبارية : أو المواد الأساسية.

\* المواد الإضافية للالتحاق بمجموعة الكليات الطبية ( الطب - طب الأسنان - الصيدلة - العلاج الطبيعي - الطب البيطري - التمريض) والكليات المناظرة:

- المستوى (L٣) في مادة الأحياء.

- المستوى الثاني على الأقل (L٢) في مادتين أحدهما مادة الأحياء والأخرى من بين مواد (الفيزياء - الكيمياء - الرياضيات).

## ٣- المجموعة الثالثة (المجموعة الهندسية):

وهي مجموعة المواد المؤهلة للقبول بكليات ( الهندسة - الحاسبات والمعلومات - كلية التخطيط العمراني - أقسام الرياضيات بكليات العلوم - المعاهد العالية الخاصة " أقسام هندسية وتكنولوجية " - كليات الفنون الجميلة " عمارة " كليات الزراعة " شعبة هندسة زراعية " - كليات التربية " قسم رياضيات " - الفنون التطبيقية - المجمع التكنولوجي المتكامل بالأميرية) والكليات المناظرة.

\*المواد الإجبارية : اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات.

\*المواد الأساسية: الفيزياء والكيمياء.

\*المواد الاختيارية: جميع المواد المؤهلة لدخول الجامعات وليست من المواد الإلزامية او المواد الأساسية.

\*المواد الإضافية للالتحاق بمجموعة الكليات الطبية (الهندسة - الحاسبات والمعلومات - الفنون الجميلة" عمارة" - التخطيط العمراني بجامعة القاهرة) والكليات المناظرة:

- المستوى (L٣) في مادة الرياضيات.  
- المستوى الثاني على الأقل (L٢) في مادتين أحدهما مادة الرياضيات والأخرى من بين مواد (الفيزياء - الكيمياء - الأحياء).

سادساً: طريقة حساب المجموع الاعتباري:

يتم احتساب المجموع الاعتباري للطالب الحاصل على شهادة النيل ثانوية الدولية على أساس مجموع الدرجات الفعلية المقابلة لتقدير كل مادة حسب المواد المطلوبة للالتحاق بكل كلية / معهد منسوبا إلى الدرجة النهائية لمجموعة المواد المطلوبة وفقاً لجدول التقييم الرقمي لتقديرات مواد الشهادة الوارد أدناه.

١- الكليات والمعاهد الأدبية والنظرية : القسمة على المجموع الكلي لعدد سبع مواد.

٢- الكليات العلمية / الهندسية: القسمة على المجموع الكلي لعدد ثمان مواد ( حال دراسة الطالب مادة واحدة في مستوى L٣) أو القسمة على المجموع الكلي لعدد تسع مواد (حال دراسة الطالب مادتين في مستوى L٢).

٣- يتم احتساب الدرجة الفعلية التي يحصل عليها الطالب في مادة اللغة الفرنسية (حال اختيارها) منسوبة إلى النسبة المئوية ضمن المجموع الاعتباري.

التقييم الرقمي للتقديرات في شهادة النيل الثانوية الدولية

تقدير المادة	التقييم الرقمي		
	L١ المستوى	L٢ المستوى	L٣ المستوى
A *(a*)	١٠٠%	١٠٠%	١٠٠%
A (a)	٩٥%	٩٧%	٩٧%
B (b)	٨٥%	٨٨%	٩٠%
C (c)	٧٥%	٧٧%	٨٠%
D (d)	٦٥%	٧٠%	٧٥%
E (e)	٥٠%	٥٥%	٦٥%
F (f)	Fail رسوب	Fail رسوب	Fail رسوب

٤- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن وينشر في الجريدة الرسمية.

٥- إبلاغ السيد الأستاذ رئيس قطاع التعليم العالي والمشرف العام على مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد المصرية.

## ٦- إبلاغ السيد أ.د/ أمين مجلس الجامعات الخاصة والأهلية.

(٧٩) الكتاب الوارد من السيد اللواء / عباس كامل - مدير مكتب رئيس الجمهورية بتاريخ ٨ / ١٢ / ٢٠١٦، والخاص بتشكيل الهيئات والمجالس الإعلامية.

## • القرار: #

قرر المجلس الموافقة على ترشيح السادة الآتية أسمائهم وهم:

أولاً: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام:

(الكيان التنظيمي الرئيسي للإعلام المصري)

(١) أ.د/سامي السيد عبد العزيز - أستاذ الإعلام والعميد الأسبق لكلية الإعلام - جامعة القاهرة.

(٢) أ.د/ سوزان القليني - أستاذ علوم الإتصال والإعلام وعميد كلية الإعلام - جامعة عين شمس.

ثانياً: الهيئة الوطنية للصحافة:

(الكيان المسئول عن ملكية وإدارة المؤسسات الصحفية القومية)

(١) أ.د / محمود سليمان علم الدين - أستاذ الصحافة والوكيل الأسبق لكلية الإعلام - جامعة القاهرة.

(٢) أ.د / محمد سعد إبراهيم - أستاذ الصحافة والوكيل الأسبق لكلية الآداب - جامعة المنيا.

ثالثاً: الهيئة الوطنية للإعلام:

(الكيان التنفيذي المسئول عن ملكية وإدارة الإعلام الإذاعي والتلفزيوني المملوك للدولة)

(١) أ.د / هبة شاهين - رئيس قسم الإعلام بكلية الآداب - جامعة عين شمس.

(٢) أ.د/ نائلة عمارة - أستاذ الإعلام ووكيل كلية الآداب - جامعة حلوان.

(٨٠) تعديل اللجنة المشكلة برئاسة السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي لمقابلة وزير المالية لبحث المشاكل المالية الخاصة بالجامعات الحكومية.

## • القرار: #

قرر المجلس إعادة تشكيل اللجنة المشكلة برئاسة السيد ا.د / وزير التعليم

العالي والبحث العلمي لمقابلة السيد / وزير المالية لتصبح على النحو التالي:

الاسم	الدرجة
أ.د / حسين عيسى	رئيس جامعة عين شمس السابق
أ.د / أمين لطفي	رئيس جامعة بني سويف
أ.د / أشرف حاتم	رئيس جامعة بني سويف
أ.د / عاطف العوام	أمين لجنة قطاع الدراسات التجارية
أ.د / حسام عبد الغفار	أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات لشئون المستشفيات الجامعية

**قرارات**  
**المجلس الأعلى للجامعات**  
**الجلسة رقم (٦٥٧) بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٦م**

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٥٦) بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٦.

• القرار: #

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٥٦) بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٦.

(٢) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما ورد بمذكرة هيئة الأمن القومي والخاص بعدم التعامل مع جمعية صناع السلام لتنمية المجتمع والمدعو / محمد شوقي محمد سعد الله.

• القرار: #

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما ورد بمذكرة هيئة الأمن القومي والخاص بعدم التعامل مع جمعية صناع السلام لتنمية المجتمع والمدعو / محمد شوقي محمد سعد الله.

(٣) تقرير عما تم بشأن تطوير منظومة التعليم العالي بالتعاون بين مصر وبريطانيا.

• القرار: #

قرر المجلس تأجيل النظر في الموضوع إلى الجلسة القادمة.

(٥) كتاب السيد أ.د / نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن تحديد موقف الشبكة في مشروع Africa Connect<sup>٢</sup> إما بالإعتذار رسمياً " وهذا يعني خسارة الدعم المقدم من الاتحاد الأوروبي ٦٠% من تكلفة المشروع " أو تعزيز الموافقة على الاستمرار في المشروع لبدء الإجراءات التنفيذية لتحويل المبلغ المطلوب عن العام المالي الأول.

• القرار: #

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السيد أ.د / حسام الملاحي (مساعد أول وزير التعليم العالي والبحث العلمي لقطاع العلاقات والبعثات وشئون الجامعات) للاستفسار عن موافقة الجهات الأمنية من عدمه.

(٦) كتاب السيدة الدكتورة / مديرة وحدة التخطيط الاستراتيجي ودعم السياسات بشأن مبادرة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لتطوير تكنولوجيا التعليم لمتحدي الإعاقة.

• القرار: #

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الموافقة على مبادرة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لتطوير تكنولوجيا التعليم لمتحدي الإعاقة.
- ٢- إحالة الموضوع إلى المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة لوضع إجراءات تنفيذ المبادرة.

(٧) مشروع قانون حوافز العلوم والتكنولوجيا والابتكار.

• القرار: #

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الموافقة على مشروع قانون حوافز العلوم والتكنولوجيا والابتكار الرامي لتعزيز ريادة الأعمال والسماح للجامعات بتأسيس حدائق العلوم وتحويل الأبحاث العلمية لمنتجات، وتنص مسودة القانون على السماح بتأسيس أودية العلوم والتكنولوجيا، وإعفاء ما تستورده هيئات التعليم العالي والبحث العلمي والشركات التي تقوم بتأسيسها وغيرها من الأدوات والأجهزة اللازمة لمشروعات البحث العملي من كافة الضرائب والرسوم، كما تعفى مكافآت فرق المشروعات البحثية من الضرائب سواء كانت مشروعات بحثية ممولة من الحكومة أو منح خاصة أو قروض خارجية.
- ٢- رفع مشروع القانون إلى مجلس الوزراء لاتخاذ اللازم.

(٨) كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء متضمناً كتاب السيدة وزيرة التضامن الاجتماعي بشأن كتاب السيدة رئيس منظمة إينا كتس (سايف) سابقاً لطلب إعادة النظر في القرار بمنع مشاركة الطلبة بالجامعات في مسابقة " بينا " التي تنظمها وزارة التضامن الاجتماعي.

• القرار: #

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى أ.د / حسام الملاحي (مساعد أول الوزير لقطاع العلاقات والبعثات وشئون الجامعات) للتأكد من موافقة الجهات الأمنية.

(١٠) الكتاب الوارد من مكتب السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي متضمناً الكتاب الوارد من المكتب الفني لنائب وزير المالية للسياسات الضريبية بشأن المنشأة المسماة ( الجامعة السويسرية ) وتضرر بعض الطلاب من السيدة الدكتورة / سهام علي عبد الحميد شريف.



● **القرار: #**

أحيط المجلس علماً بكتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المتضمن الكتاب الوارد من المكتب الفني لنائب وزير المالية للسياسات الضريبية بشأن المنشأة المسماة (الجامعة السويسرية) وتضرر بعض الطلاب من السيدة / سهام علي عبد الحميد شريف الأستاذ بكلية التربية جامعة حلوان وذلك لاستمرار مزاوله الأنشطة التعليمية بالمنشأة وأنها تمنح شهادات من جامعات وكليات أجنبية دون الحصول على التراخيص اللازمة لذلك من وزارة التعليم العالي والمنتهي إلى طلب عدم تضمين السجل التجاري أو البطاقة الضريبية الترخيص بأسم أكاديمية منعاً من استعمال الاسم في تضليل الطلاب.

(١١) كتاب رئيس جامعة المنوفية بشأن إسبوع شباب الجامعات الحادي عشر سبتمبر ٢٠١٧ لشباب الجامعات لاشتراك الجامعات بهذا الملتقى الشبابي بمبلغ ٢٠٠ ألف جنيه يسدد بشيك باسم جامعة المنوفية.

● **القرار: #**

قرر المجلس الموافقة على اقتراح رئيس جامعة المنوفية بشأن إسبوع شباب الجامعات الحادي عشر سبتمبر ٢٠١٧ لشباب الجامعات لاشتراك الجامعات بهذا الملتقى الشبابي ليكون بمبلغ ١٥٠ ألف جنيه بدلاً من ٢٠٠ ألف جنيه يسدد بشيك باسم جامعة المنوفية.

(١٣) خطوات تنفيذ توجيهات السيد رئيس الجمهورية بخصوص تفعيل منظومة الشراء الموحد للأجهزة والأدوية والمستلزمات الطبية على مستوى الدولة.

● **القرار: #**

قرر المجلس الموافقة على توجيهات السيد رئيس الجمهورية بخصوص تفعيل منظومة الشراء الموحد للأجهزة والأدوية والمستلزمات الطبية على مستوى الدولة ، وذلك من خلال الإجراءات اللازمة لذلك وهي:

١- تفعيل دور المجلس الأعلى للجامعات من خلال الأمانة المساعدة لشئون المستشفيات الجامعية بحيث تعتبر الجهة الإدارية العليا للمستشفيات الجامعية بالإضافة لمستشفيات جامعة الأزهر والجهة المفوضة من المجلس الأعلى للجامعات للتنسيق مع القوات المسلحة.

٢- بيان مصادر تمويل شراء الأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية سواء من خلال الموازنة العامة للدولة أو التمويل الذاتي وطرق التعاقد والتوريد.

٣- دراسة عمل حساب بنكي موحد يجمع مصادر تمويل المستشفيات الجامعية أو امكانية الخصم المباشر بالتنسيق مع وزارة المالية.

٤- مناقشة القواعد الحكومية لضمان سلامة الدورات المستندية بما يتوافق مع القوانين المعمول بها في تنظيم إجراءات الشراء الحكومي.

- ٥- الاتفاق على تجميع احتياجات المستشفيات الجامعية من خلال نماذج يتم اعتمادها من السادة رؤساء الجامعات.
- ٦- الاتفاق على تحديد القيم التقديرية طبقاً لأسعار آخر ترسية قامت بها إدارة الخدمات الطبية بالقوات المسلحة وإرسالها من خلال المجلس الأعلى للجامعات إلى السادة رؤساء الجامعات لاعتمادها وكذلك اعتماد السداد من قبل سيادتهم.
- ٧- عمل تحويل دولاري من المجلس الأعلى للجامعات بالقيمة بالتنسيق مع رئاسة مجلس الوزراء ووزارة المالية ومحافظة البنك المركزي إلى هيئة الشئون المالية بالقوات المسلحة وفي حالة الخصم من المنبع يتم ذلك من خلال وزارة المالية.
- ٨- تقديم المجلس الأعلى للجامعات بمشروع قرار من السيد رئيس مجلس الوزراء أو السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي لتشكيل لجان مركزية للبت الفني والفحص والاستلام بناءً على ترشيح من الجامعات.
- ٩- انتداب عناصر من الهندسة الطبية والصيدلة للعمل تحت إشراف الأمين المساعد لشئون المستشفيات الجامعية لحصر وتجميع وتنسيق احتياجات المستشفيات الجامعية والمشاركة مع اللجان المناظرة بالقوات المسلحة في تنفيذ إجراءات الشراء المركزي.

(١٤) كتاب السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن كتاب السيد اللواء أ.ح/ أمين عام مجلس الوزراء بأنه في ضوء توجيهات السيد رئيس الجمهورية بترشيح الإنفاق داخل الجهاز الإداري للدولة وما تلاحظ من قيام بعض الوزارات والأجهزة والهيئات الحكومية بتقديم بعض الهدايا العينية أو تبادل الهدايا فيما بينهم خلال بعض المناسبات (المولد النبوي الشريف - شهر رمضان - عيدي الفطر والأضحى - العام الميلادي ... إلخ) فقد وجه السيد رئيس الجمهورية بحظر تقديم أو قبول أيها من الهدايا سواء كانت من مال خاص أو عام، وأنه قد تم إحاطة الجهات الرقابية للمتابعة الدقيقة لتنفيذ هذه التوجيهات.

#### • القرار: #

أحيط المجلس علماً بكتاب أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن كتاب السيد اللواء أ.ح/ أمين عام مجلس الوزراء بأنه في ضوء توجيهات السيد رئيس الجمهورية بترشيح الإنفاق داخل الجهاز الإداري للدولة وما تلاحظ من قيام بعض الوزارات والأجهزة والهيئات الحكومية بتقديم بعض الهدايا العينية أو تبادل الهدايا فيما بينهم خلال بعض المناسبات (المولد النبوي الشريف - شهر رمضان - عيدي الفطر والأضحى - العام الميلادي ... إلخ) فقد وجه السيد رئيس الجمهورية بحظر تقديم أو قبول أيها من الهدايا سواء كانت من مال خاص أو عام، وأنه قد تم إحاطة الجهات الرقابية للمتابعة الدقيقة لتنفيذ هذه التوجيهات.

(١٥) كتاب السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء المتضمن قرار السيد رئيس مجلس الوزراء بشأن تشكيل اللجان الوطنية التنسيقية المعنية بتطبيق عقوبات مجلس الأمن على كوريا الشمالية تنفيذًا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية في هذا الشأن.

#### ● القرار: #

احيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء المتضمن قرار السيد رئيس مجلس الوزراء بشأن تشكيل اللجان الوطنية التنسيقية المعنية بتطبيق عقوبات مجلس الأمن على كوريا الشمالية تنفيذًا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية في هذا الشأن فقد أشار السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على ما يلي:

\* ضرورة التجاوب مع توصيات اللجنة الوطنية الفرعية المعنية بتنفيذ العقوبات على كوريا الشمالية.

\* العمل على الإمتثال لمنظومة تلك العقوبات من خلال ضمان إتساق أية معاملات اقتصادية - قائمة او مستقبلية - مع كوريا الشمالية وكياناتها ومواطنيها في مجالات التجارة والإستثمار والمعاملات المصرفية مع قرارات مجلس الأمن ، وتشديد الرقابة على أية معاملات متعلقة بالأفراد والكيانات التابعة لكوريا الشمالية ، مع الرجوع للجنة الوطنية في حالة وجود أية شبهات قبل اتمام تلك المعاملات.

\* التأكيد على التجاوب مع دعوات المشاركة في اجتماعات اللجنة الوطنية المعنية بتطبيق تلك العقوبات بوزارة الخارجية.

#### (١٦) مقترح قانون التعليم العالي الجديد.

استعرض المجلس الموضوع في ضوء ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي المتضمن أنه لم تصدر أي مسودات نهائية حول قانون التعليم العالي ، مشيراً إلى أن ما وزع على بعض رؤساء الجامعات كان عبارة عن أفكار مبدئية حول القانون من قبل اللجنة المشكلة لإعداده، وليست إلا اجتهادات مبدئية لم يتم صياغتها من الناحية القانونية.

#### ● القرار: #

قرر المجلس ما يلي:

١- يتم تشكيل لجنة جديدة لإعداد القانون مع توجيه الشكر للجنة الحالية على ما بذلته من جهد.

٢- تقوم اللجنة الجديدة بدراسة القانون والانتهاء من إعداد جميع مواده ، على أن يتم تحديد موعد غايته أسبوعين فقط للانتهاء من كل باب على

حده وعرضه للنقاش بين السادة رؤساء الجامعات في اجتماعات دورية للمجلس تعقد مرة كل أسبوعين.

(١٧) المنح الدراسية للسادة أعضاء هيئة التدريس. استعرض المجلس الموضوع في ضوء ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور / حسام الملاح مساعد أول الوزير لقطاع العلاقات والبعثات وشئون الجامعات عن جهود الوزارة في تعزيز المنح الدراسية للسادة أعضاء هيئة التدريس بين منح تمويلها الحكومة المصرية وبين منح خارجية، وأكد انه يجري الإعداد لعملية تنسيق شاملة بين الجامعات المصرية حول البعثات والطلاب الوافدين. كما أكد السيد الوزير أنه وقع اتفاق مع اتحاد الصناعات المصرية للاستفادة من علمائنا في الخارج، حيث يتكلف إعداد طالب الدكتوراه في الخارج قرابة ٣٥٠ ألف دولار ويعود لمصر حوالي ٩٠٠ حاصل على درجة الدكتوراه من الخارج سنوياً حيث ستكون تلك المنظومة بمثابة بيئة حاضنة للإبداع والأبحاث وترجمتها لمنتجات وتطور صناعي.

• القرار: #  
أحيط المجلس علماً.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات  
أ.د / أشرف محمد الشحي

أمين المجلس الأعلى للجامعات  
أ.د / أشرف محمود حاتم